



الرد على تقرير الفحص المحدود للجهاز
المركزي للمحاسبات علي القوائم المالية الدورية للشركة
في ٣١ مارس ٢٠٢٢

١- فيما يتعلق بقيام الشركة بتصنيف استثماراتها في شركتي الإسكندرية للأسمدة وحلوان للأسمدة في أدوات حقوق الملكية كاستثمارات مالية بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل، محققة فروق قيمة عادلة أظهرتها حقوق الملكية بنحو ٢,٤٥٤ مليار جنيه (نحو ١,٤٧٥ مليار جنيه تم تسويته مباشرة علي حقوق الملكية مقابل تعديل الرصيد في ١ يوليو ٢٠٢١، ونحو ٩٧٩ مليون جنيه فروق مدرجة بقائمة الدخل الشامل)، وقد أسندت الشركة عملية دراسة تحديد القيمة العادلة لتلك الإستثمارات لمكتب بيكرتيللي بتاريخ ٢٠٢٢/٠٤/٢١.

ويتصل بذلك عدم دراسة موقف الإستثمارات في شركة الوادي للصناعات الفوسفاتية والأسمدة والبالغة نحو ٤٠ مليون جنيه في ضوء التطورات المتعلقة بالمشروع .
وأنه يتعين موافاتنا بما أنتهت إليه الدراسة المشار إليها ، وإدراج كامل قيمة فروق التقييم بقائمة الدخل الشامل مع دراسة موقف الإستثمارات في شركة الوادي للصناعات الفوسفاتية والأسمدة .
الرد :-

- طبقا لما هو وارد بالفقرة رقم (٦١) من معيار المحاسبة المصري رقم (٤٥) - قياس القيمة العادلة - أساليب التقييم - أنه يتعين علي المنشأة استخدام أساليب التقييم التي تعتبر ملائمة وفقا للظروف والتي تتوافر لها معلومات كافية لقياس القيمة العادلة مع تعظيم الإستفادة للمدخلات الملحوظة ذات الصلة والحد من استخدام المدخلات غير الملحوظة وهو ما تم بالفعل وما قامت به الشركة في هذا الصدد وقد تم موافاتكم بأساس التقييم الذي إتخذته الشركة وكافة المستندات المتعلقة به وقد تم الإفصاح عن ذلك بالإيضاح رقم (٧) من الإيضاحات المتممة للقوائم المالية وأستكمالا لهذا الأمر فقد أسندت الشركة عملية دراسة تحديد القيمة العادلة لأستثماراتها بشركتي إسكندرية وحلوان للأسمدة لمكتب بيكرتيللي بتاريخ ٢٠٢٢/٠٤/٢١ وسيتم إجراء التسويات اللازمة في هذا الصدد فور أنتهاء عملية التقييم .

- فيما يتعلق بموقف الإستثمارات في شركة الوادي للصناعات الفوسفاتية والأسمدة والبالغة نحو ٤٠ مليون جنيه ، قامت الشركة بالمساهمة في تأسيس شركة أبوظرطور لحامض الفوسفوريك بنظام المناطق الحرة الخاصة ليكون تنفيذ مشروع مصنع حامض الفوسفوريك من خلالها ووفق أحكام قانون الإستثمار رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ولائحته التنفيذية للأستفادة من المزايا والحوافز الإستثمارية بقانون الإستثمار الجديد ، وسيتم موافاتكم بأية مستجدات في هذا الصدد .
فيما يتعلق بإدراج كامل قيمة فروق التقييم بقائمة الدخل الشامل سيتم دراسة هذا الأمر .

٢- فيما يتعلق بتضمن الأرصدة المدينة نحو ١٣٠ مليون جنيه قيمة القرض الحسن الممنوح من أموال الشركة لإتحاد العاملين المساهمين تسدد علي مدار ثلاث سنوات بالإضافة إلي منحه نحو ٢٨ مليون جنيه من فائض حصة العاملين الخدمية من الأرباح (٤٪) .

يتعين مراعاة الأحكام القانونية والقواعد المنظمة للمبالغ الممنوحة لإتحاد العاملين المساهمين .
الرد :-

- فيما يتعلق بمنح إتحاد العاملين المساهمين قرض حسن من أموال الشركة بنحو ١٣٠ مليون جنيه فإن ذلك تم بغرض توطيد ارتباط العاملين بالشركة وزيادة الإنتماء لها والرغبة في زيادة نسبة مساهمتهم برأسمال الشركة ، ونود الإحاطة بأن كافة القروض الممنوحة من الشركة للعاملين يتم إدراجها ضمن حسابات الأرصدة المدينة الأخرى كونها تخضع لبند استقطاع بمستحقات العاملين وهذا إجراء متبع منذ نشأة الشركة ، وقد تم الإفصاح عن ذلك بالإيضاحات المتممة للقوائم المالية .

- فيما يتعلق بمنح إتحاد العاملين المساهمين ٣٨ مليون جنيه من فائض حصة العاملين فإن ذلك يعد من ضمن حصة العاملين الخدمية في الأرباح ونسبتها ٤٪ وفي ضوء نص المادة ١٩٦ من اللائحة التنفيذية للقانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ والتي تعطي مجلس الإدارة الحق في توزيع الفائض عن الحصة النقدية سواء علي العاملين في السنوات التي لا تتحقق فيها أرباح لسبب خارج عن إرادة الشركة أو أستخدامها في خدمات تعود عليهم بالنفع ووفق ما يترأى لمجلس إدارة الشركة .



٣- فيما يتعلق بتضمن حساب أرصدة مدينة أخرى نحو ٥,٣٦٠ مليون جنيه أرصدة موردين مدين خارجي متوقفه بعضها متوقف منذ عام ٢٠١٧ (تتمثل في بضاعة مرفوضة وعجوزات و رسوم جمركية وغرامات تأخير وحراسة وأرضيات ومصارييف تخليص) ونحو ٧٨١ ألف جنيه حساب دائنو تخليص جمركى (مدين) بعضها متوقف منذ عام ٢٠١٩ دون وجود ضمانات لتحصيل تلك المديونية .
وأنه يتعين البحث والدراسة وإجراء التسويات في ضوء ما تسفر عنه الدراسة وإتخاذ الإجراءات اللازمة لحفظ حقوق الشركة .

الرد :-

- فيما يتعلق بمديونيات الموردين فهى تخص رسوم جمركية تم تحميلها على الموردين لعدم ورود شهادة يورو ١ وغرامات تأخير وأرضيات ومصارييف تخليص وبضاعة مرفوضة وعجوزات وهى أمور طبيعية فى التعامل مع موردي الخارج ويتم تسوية هذه الأرصدة تباعا بعد ورود بدائل العجوزات والمرفوضات وإستيفاء كافة الملاحظات بشأنها .
- أما فيما يتعلق بحساب دائنو تخليص جمركى فإنه يتم تسوية هذه الأرصدة تباعا بعد تدقيقها وإستيفاء مستنداتها وكافة الملاحظات بشأنها.

٤- فيما يتعلق بعدم مطابقة الرصيد الظاهر بكشف الحساب الوارد من مصلحة الجمارك فى ٣١ مارس ٢٠٢٢ مع الرصيد اللغترى بفارق نحو ١٢,٣٢٨ مليون جنيه منها نحو ١,٥٢٦ مليون جنيه تخص الفترة من فبراير ٢٠١٩ حتى ديسمبر ٢٠٢٠ بالإضافة إلى وجود رصيد أمانات الجمارك (مدين) فى ٣١ مارس ٢٠٢٢ بنحو ٦٠٧ ألف جنيه منها نحو ٤٩٧ ألف جنيه أمانات لحين وصول شهادة اليورو (١) وموقوفات برسم إعادة التصدير منذ ٢٠١٧ .
وأنه يتعين على الشركة البحث والدراسة وإجراء التسويات فى ضوء ما تسفر عنه الدراسة .

الرد :-

- حساب مصلحة الجمارك هو حساب جارى بين الشركة والمصلحة يتم تعليته بدفعات تسدها الشركة للمصلحة ويتم التسوية منه تباعا من واقع مستندات الصرف بعد مراجعتها وتدقيقها فنيا وماليا وأستيفاء كافة الملاحظات المتعلقة بها حفاظا على حقوق الشركة وقد تم تسوية جانب من مستندات الرسوم الجمركية خلال شهرى أبريل ومايو ٢٠٢٢ وجارى تسوية ما لم يتم تسويته مع الأخذ فى الإعتبار صرف العديد من الرسائل مؤخرا ومنتظر تسليمنا مستندات تسوية الرسوم لإتمام التسويات هذا فضلا عن المعلقة طرف الجمارك لبعض مستندات الرسوم الجمركية لإعادة إحساب تلك الرسوم .
- أما فيما يخص أرصدة الجمارك (أمانات) فقد تم تسوية جانب منها وباقى الأمانات جارى بحثها مع المصلحة لإستيفاء المستندات وإجراء التسويات اللازمة بشأنها حيث أن إجراءات رد الأمانات كثيره وتستلزم وقتا كبيرا .

٥- فيما يتعلق بتضمن الأرصدة الدائنة نحو ١٨ مليون جنيه قيمة حصة الشركة فى مكافأة عضوية مجلس إدارة شركتى إسكندرية للأسمدة وحلوان للأسمدة طبقا لقرارات الجمعية العامة العادية لكل منهما والتي أنعقدت خلال شهر مارس ٢٠٢٢ .

وأنه يتعين التصويب ومراعاة الأثر على القوائم المالية فى ٣١ مارس ٢٠٢٢ .

الرد :-

- تم أثبات نصيب شركتنا فى مكافأة مجلس الإدارة بشركتى إسكندرية وحلوان للأسمدة فور أنعقاد الجمعية العامة العادية لكلا الشركتين وتم إجراء التسوية اللازمة على إيرادات الشركة بشهر مايو ٢٠٢٢ بعد صدور قرار مجلس الإدارة رقم (١٧٢) جلسته ٢٧/٠٤/٢٠٢٢ والخاص بتحديد مكافأة العضوية لمثلئى شركتنا بكلا الشركتين .

٦ - فيما يتعلق بشأن عدم الإنتهاء من تسجيل بعض أراضي الشركة بمساحة (٢ سهم ، ٤ فدان) ، منها نحو (١٥سهم ، ٢١ فدان) خارج أسوار الشركة بالإضافة لعدم تسجيل المقر الإدارى بالقاهرة وتكرار التوصية بضرورة تسجيل باقى أراضي الشركة والمقر الإدارى المشار إليهم .

الرد :-

- فيما يتعلق بأراضى الشركة غير المسجلة تم إتخاذ إجراءات التسجيل بتقديم الطلبين رقمي (١٠٠٠/١٠٧٥) ، (١٠٠١/١٠٧١) شهر عقارى و تم معاينة قطعة الأرض المقدم عنها الطلب رقم (١٠٠١/١٠٧١) والموجودة داخل أسوار الشركة بمعرفة مديرية المساحة وأستخراج كشف التحديد للطلبات المشار إليها وجارى إستكمال باقى إجراءات التسجيل .
- فيما يتعلق بتسجيل المقر الإدارى للشركة بالقاهرة فقد تم تقديم طلب لمكتب شهر عقارى النزهة بالقاهرة وجارى إستكمال باقى إجراءات التسجيل والمستندات اللازمة لذلك .



٧ - فيما يتعلق بعدم قيام الشركة حتى تاريخه بالإستلام النهائي لمشروع الصرف الصناعي Z.L.D وقيامها بتوسعات المشروع ويرتبط بذلك سداد الشركة نحو ٥٢,٦ مليون جنيه المعادل لنحو ٣,٣٤١ مليون دولار أمريكي بتاريخ أبريل ٢٠٢١ لعدم تحقق شرط المنحة المتعلق بالحصول علي شهادة وزارة البيئة وإنهاء المدة الممنوحة من البنك للمشروع وأنه يتعين موافقتنا بما انتهت اليه الشركة مع البنك الأهلي لمد أجل القرض والمنحة في ضوء موافقة برنامج EPAP II في ٢٠٢١/٠٤/١٨ واتخاذ ما يلزم من إجراءات للحفاظ علي حقوق الشركة .

الرد :-

- المشروع يعمل بكامل وحداته منذ فبراير ٢٠٢٠ وحقق كافة المواصفات للمياه الخارجة عدا ال T.N وجاري ضبطه الآن للوصول للطاقة القصوي للمصنع حتي يتسني للشركة القيام بالإستلام النهائي ، أما فيما يخص التعديلات والتوسعات الخاصة بالمشروع فهي ليست تعديلات ولكنها خطوط إضافية لمعالجة زيادة الطاقة الإنتاجية للمصانع والتوسعات الجارية بمصنع يوريا أبوقير III والتوسعات المستقبلية .

أما فيما يتعلق بسداد المنحة فقد قامت الشركة بالإجراءات التالية في هذا الصدد :-

- بتاريخ ٢٠٢١/٠٣/١٨ تم عقد إجتماع مع البنك الأهلي المصري لمد المهلة الممنوحة والتي طلب فيها بموافقة برنامج EPAP II التابع لجهاز شئون البيئة أولاً .

- بتاريخ ٢٠٢١/٠٤/٠٨ تم مراسلة برنامج EPAP II التابع لجهاز شئون البيئة للموافقة علي مد أجل الخاص بالقرض والمنحة وقد أفاد البرنامج بتاريخ ٢٠٢١/٠٤/١٨ بعدم وجود أي اعتراض علي مد أجل الخاص بالقرض والمنحة حال التوصل لإتفاق مع البنك الأهلي المصري .

- وعليه تم مراسلة البنك الأهلي المصري لإفادتهم بعدم وجود أي اعتراض من قبل برنامج EPAP II التابع لجهاز شئون البيئة علي مد أجل الخاص بالقرض والمنحة وجارى التواصل معهم لمد أجل المنحة وسيتم موافاتكم بأية مستجدات فى هذا الصدد فى حينه .

٨ - فيما يتعلق بعدم قيام الشركة بتطبيق قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم (٤٧) لسنة ٢٠٢٠ الصادر بتاريخ ٢٠٢٠/٠٣/٢٢ والذي يحظر الجمع بين منصب رئيس مجلس الإدارة ومنصب العضو المنتدب أو الرئيس التنفيذي للشركة وذلك للطعن عليه أمام محكمة القضاء الإدارى بمجلس الدولة وما زالت منظوره حتى تاريخه .

الرد :-

- الشركة متفقه مع الجهاز المركزى للمحاسبات كون الملاحظة ليست من قبل التحفظ وليس لها أثر على القوائم المالية للشركة وتأكيداً على ردود الشركة السابقة في هذا الصدد فإن الشركة تعمل وفق القانون (١٥٩) لسنة ١٩٨١ وملزمة وفق هذا القانون وأيضا النظام الأساسي للشركة وبالتالي لا توجد ثمة مخالفة ، ورغم ذلك تم الطعن علي هذا القرار ولازال الطعن متداولاً ولم يتم الفصل فيه حتى تاريخه .

٥٢

٥٢

